زكاة النقدين وعروض التجارة

بدء احتساب حول زكاة الراتب إذا تأخَّر ستة أشهر

السؤال: **توظفتُ في شركة ولكن تأخرتْ رواتبي الأولى إلى ما بعد ستة أشهر، وسؤالي لحساب حول الزكاة: هل أحسبه من بدء الوظيفة، أم من استلام أول راتب؟**

الجواب: إذا كانت هذه الشركة مليَّة بمعنى أنك إذا طلبتَ رواتبك أدَّتْ هذه الرواتب بدون تردد فأنت تحسب كل راتب من استحقاقه، وأنت الذي فرَّطتَ في تأخيرها، وأما إذا كانت مماطلة ولا تعطيك الراتب إلا بعد هذه المدة فأنت تحسب الحول من استلامك لهذه الرواتب، كالدين على الملي وعلى المعسر.